

بالضرب على اللام مع ا في المثل في محل رفع الاستيلاء والنحو محذوف اي منه
 الامثال او منه الباب لهذا الكلام في حالة كون الكلاب منصوبا على تقدير
 فعل غير ظاهري لم يرد وقد يجوز في نصيبه ان يكون مفعول مطلق محذوف الفعل اي
 ان يصبه نصيبا وتقدير الفعل الذي يصب به الكلاب حمل الكلاب مثلا
 او انزل الكتاب او انزل الكلاب وقد سيبويه عن قال في الجملتين
 وتولم الظبا على البقر الضب مفعول فعل فقد هنا حمل ايضا كما
 قدره سيبويه ونقله في شرحه بوصول تقديره عليه او غيره مستحقا لانه
 اذا وقع تقدير ذلك ما يقضيه المعام هذا وجه الاستيعاب في رواية الضب وعلية
 انصرف صاحب النعمان . واما رواية النفع فادعى الربط لانه لا يوصله بقوله وان نشأ اي
 تدبيرا حذو به فترفع الكلاب اي قلنا ان لا يرفعوه وقوله حذو به بالجم كانه
 جوبا لا يركب ان يرفع حذو به ما يرفعون اي العرف فالجواب عن حاله من هو
 لانه صفة تقدم عليه ووجه الرفع ان متبادر منه قولهم على البقر اي الكلاب متروكة
 او مرسلة على البقر او نحو مما يقضيه المعام وفيه حذو المتعلق الخاص لكنه سأل
 لتوضيح في المثال ما لا يتوسعون في غيرها ورواية المثل بهذا اللفظ هو
 الكثير المتداول في لغة النخيل وانه درر وغيرها ان منهم من يقول الكلاب
 على البقر اي الالهة يد الكلاب من كلاب والكلاب من الالهة وانما سأل
 للزيادة قال في شرح الاصل كلاب الالهة من كل الالهة وانما سأل
 على البقر قال في شرح الاصل هو الوجه الاستيعاب وعلى البقر في موضع الخبر ظاهر
 انه لا يجوز ان يصب على هذه الوجوه ووجه غيره وعندي ان الضب لا يصب
 ايضا تقديره من سأل للقيام بخواجه الكلاب اي سأل لوجه وانما سأل على البقر
 او واو حذو كلاب او غير ذلك مما يقضيه المعام ويستقيم به معنى كانه
 اكل منها مثل غير كلاب في ما يركب في الاخر من باب انما سأل في اللسان انما سأل
 الرواية بالوجهين كما هو الظاهر من قول سيبويه في الكلاب والكلاب
 على البقر في محل نصب اي سأل على البقر لوجهه ومعناه حمل امره واصنافه
 وشمله في الصحاح وغيره وهو تفسير معنوي لا لغوي له بالفاظ المثل كما لا يخفى

والمثل

والمثل ضرب قطة غنائة الرجل واهتمامه بشأن صاحبه وايمانه ان يخلى
 به الكلاب يصيبه بقر الوحش كما اشار اليه في الشرح والاعلام قوله
 وذلك الانسان عند غنائه منه حلة لعله يستحقه
 لا يثبت في السيل وفي جاري المار والبول
 أقول لفظ المثل عندنا في عيب محمد بن علي وذلك ان اوردته اهل الامثال
 كأبي العباس واهل البيت في التفضيل منه ممن كلف ولم اذا سئل عنه وضعف
 ولم يضبطا امره ولا يفرق مصاله منه سفاهة ولا يفاضه منه عار فهو منه
 فان قلت صرح اهل العربة بان الفعل اذا كان الرصفتين على فعل نحو ارجعه
 واستعمل وما اشبهه امتنع صريح التفضيل منه وكذلك نبينا النبي
 واصحابه هذا التفضيل كيف استعمل منه اسم التفضيل قلت هو وان كان كذلك
 لكنهم توسعوا في الأفعال الدالة على الحمد ونحوها من التفضيل وعلى النبي
 صراط على غيره الجليل الذي هو الاصل في قولهم انما هو الامام محقق وهو احمد بن
 حنبل وما انكوله وهو انكوله من غيره ونحو ذلك حتى صرح ائمة التفضيل
 والتعجب منه الفعل الدال على الحمد بما يحكمه بالقباس قال في التفضيل الاقضية
 وقيل غير قال ان لم يضر تارة في تعجب منه انما
 كذلك توافل وصفا ذلك محمدا والاصح والاعرف
 قال في شرحه والاشارة بقوله لنا محمدا الى قوله من غيره وهو محقق في قولهم
 ووجهه انما هو قوله ونكوله فهو انكوله فانه يقال في التعجب ما هو محقق وما هو محقق
 وما غيره وما انكوله محمدا على ما يحمله لتمامها في المعنى قال في غير ذلك مما يدل
 على ثبوتها بالفعل ويصح منه الاشارة واشدد ما جرى بها قال ويستوي
 في ذلك اتصال بالسيور بول وهي افعال غير العوي كالمحيطي ونحو ذلك وقال
 في افعال التفضيل (وصيغة سدائل الفعل اطرده ومنه يهيم بها ايضا ورد)
 وادعاه في المماثلة في التعجب وهو صريح في المماثلة لا في الخفي والجملة بكسر
 ما انما لجملة المقارن الى نفسه ها اذ ما قوله لجملة اي جملة كون الجملة
 موضوعة او اسما لانها لجملة مستحقة اي تحذفها والجملة بالفتح لجملة

Copyrighted King Fahd University